

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٩٩٢ لسنة ٢٠١٩

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛  
وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لأشخاص القانون العام بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٧ لسنة ١٩٩٨ بشأن إعادة تنظيم أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**

يُرخص لأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بتأسيس شركة مساهمة باسم (شركة الأكاديمية لتسويق الابتكارات ومخرجات البحث العلمي ونقل وتوطين التكنولوجيا) ، يكون غرضها تعظيم الاستفادة من المخرجات البحثية وتسويق براءات الاختراع والابتكارات المتوفرة لدى الأكاديمية ، وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد المشار إليه ، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الأكاديمية .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٢ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / مصطفى كمال مدبولي**